جامعة الدول العربية

منظمة العمل العربية

ARAB LABOR ORGANIZATION

1965

وثيقة الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية

مؤتمر العمل الدولي - الدورة 114

جنيف، 1 - 12 يونيو / حزيران 2026

تقديـــم

أولاً: الترتيبات الخاصة بالدورة العادية (114) لمؤتمر العمل الدولي:

وافق مجلس إدارة منظمة العمل الدولية في **دورته 355 (نوفمبر / تشـرين الثاني 2025)**، بعد اطلاعه على الترتيبات المقترحة بشأن الدورة 114 لمؤتمر العمل الدولي المقرر عقدها خلال الفترة من 1 إلى 12 يونيو / حزيران 2026، على برنامج العمل الأولي الخـاص بـالمؤتمر، رهنـاً بأية تعديلات لاحقة ضرورية. كما قدم إرشادات بشأن الترتيبات التي جرى إعدادهـا مع مراعاة المرافق المتاحة في الأماكن الثلاثة التالية: مقر منظمة العمل الدولية، وقصر الأمم – مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومركز جنيف الدولي للمؤتمرات.

ويمكن الاطلاع على المعلومات المحدثة حول ترتيبات الدورة 114 لمؤتمر العمل الدولي من خلال **وثيقة الدورة 356 لمجلس إدارة منظمة العمل الدولية** (مارس / آذار– إبريل / نيسـان 2026) GB.356/INS/2/2(Rev.1).

ثانياً: جرت العادة أن تُعقد اجتماعات الفرق الثلاثة (حكومات – أصـــحاب أعمال – عمال) خلال اليوم السابق لافتتاح فعاليات المؤتمر. ووفقاً للتاريخ الموضح أعلاه، ستعقد اجتماعات الفرق يوم **الأحد الموافق 31 مـايو / أيـار 2026**، لانتخـاب هيئـة مكـاتـب كـل منهـا، وتقـديم الترشـيحات للمناصـب ضـمن هيئة مكتب المؤتمر ومختلف اللجان النظامية والفنية المنبثقة عن هذه الدورة، وذلك لتمكين اللجان من مباشرة أعمالها بداية من اليوم الأول لعقد المؤتمر.

ثالثاً: ســيتم تنظيم اجتماعات المجموعات الإقليمية، ومن بينها المجموعة العربية، خلال يوم **الأحد الموافق 31 مايو / أيار 2026 (وفقاً للفقرتين أولاً وثانياً)** بهدف التنســيق والتشــاور بين الوفود العربية الثلاثة المشــاركة في المؤتمر، حول الموضــوعات ذات الاهتمام المشــترك، وتشكيل ممثلي المجموعة العربية في كل من لجنتي التنسيق والصياغة.

رابعاً: تحتوي الوثيقة على قسمين:

القسم الأول:

يتضـمن مقترحات وتصـورات منظمة العمل العربية بشـأن عقد الاجتماع التنسـيقي الأول للمجموعة العربية.

القسم الثاني:

يتضمن بعض المعلومات الأساسية المتاحة حول الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2026، وحتى تاريخ إعداد هذه الوثيقة.

فايز علي المطيري

المدير العام

القسم الأول

مقترحات وتصورات منظمة العمل العربية بشأن

الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية

أولاً: يتخذ مكتب العمل العربي سنوياً جميع الإجراءات والترتيبات اللوجستية التنفيذية لتنظيم أنشطة واجتماعات المجموعة العربية المشـــاركة في مؤتمر العمل الدولي مع تقديم مقترحات بشـــأن موعد ومكان ومشـــروع جدول أعمال الاجتماع التنســـيقي الأول للمجموعة العربية واجتماعات اللجان المنبثقة عنها، وكذلك الاجتماعات اللاحقة بالإضـــافة إلى إعداد وتوفير كافة الوثائق المتعلقة بهذه الأنشطة.

ثانياً: قام مكتب العمل العربي بإعداد وثيقة تتضمن المقترحات التالية:

أولاً: مشروع جدول أعمال الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية

يقترح أن يتضمن جدول الأعمال عرض ومناقشة الموضوعات التالية:

البند الأول : المسائل الإجرائية:

- رئاسة المجموعة العربية وتشكيل لجنتي التنسيق والصياغة.
- كلمة المجموعة العربية في المؤتمر.

البند الثاني: رئاسة الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2026 والمناصب الأخرى المنبثقة عن المؤتمر.

البند الثالث: دعم المطالب الفلسطينية:

- **متابعة تنفيذ قراري مؤتمر العمل الدولي لعامي 1974 و 1980**

- بشأن إدانة السلطات الإسرائيلية لممارستها التفرقة العنصرية وانتهاكها الحريات والحقوق النقابية وكذلك آثار الاستيطان الإسرائيلي على أوضاع العمال العرب في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى.

- **عقد الملتقى الدولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى على هامش أعمال الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2026.**

- **جهود منظمة العمل العربية في دعم المطالب الفلسطينية:**
  - متابعة قرارات الأجهزة الدستورية لمنظمة العمل العربية:

– قرارات دورتي مجلس إدارة منظمة العمل العربية (103 / أكتوبر 2025 و104 / ابريل 2026) بشأن أوضاع عمال وشعب فلسطين في الأراضي المحتلة.

  - جهود المدير العام لمنظمة العمل العربية.

البند الرابع: متابعة قرار الدورة 356 لمجلس إدارة منظمة العمل الدولية بشـــأن تعليق العمل بأحكام النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي في دورته 114.

البند الخامس: شـكوى مقدمة بموجب المادة 26 من دسـتور منظمة العمل الدولية بادعاء عدم تقيّد المملكة العربية السعودية بالاتفاقيات ذات الأرقام 29 و95 و111.

البند السـادس: تحديث بشـأن التصـديقات على تعديل 1986 على دسـتور منظمة العمل الدولية بشأن توسيع التمثيل بمجلس إدارة مكتب العمل الدولي.

البند السابع: استراتيجية التعاون الإنمائي لمنظمة العمل الدولية للفترة 2026 – 2029.

البند الثامن: التوسع في استخدام اللغة العربية في منظمة العمل الدولية.

البند التاسع: التعاون الإنمائي مع منظمة العمل الدولية لمصلحة البلدان العربية.

البند العاشر: ما يستجد من أعمال.

ثانياً: سير أعمال الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية

البند الأول: المسائل الإجرائية:

1- رئاسة المجموعة العربية:

استناداً لما جرت عليه العادة والعُرف تؤول رئاسة اجتماعات المجموعة العربية لهذه الدورة لمعالي الوزير الذي ترأس الدورة (الأخيرة) لمؤتمر العمل العربي 51 / 2025، وفي حالة تعذر حضوره، يتولى معالي رئيس مجلس إدارة منظمة العمل العربية رئاسة الاجتماعات الخاصة بالمجموعة العربية.

يتم خلال الجلسة الأولى للاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية تنفيذ الخطوات التالية:

1- دعوة رئيس الدورة الحالية لمؤتمر العمل العربي لتسلم رئاسة الاجتماع أو رئيس مجلس إدارة منظمة العمل العربية في حالة تعذر حضور معالي رئيس المؤتمر.

2- تشكيل كل من لجنتي التنسيق والصياغة من السادة أعضاء الوفود العربية المشاركة في أعمال الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2026.

2- كلمة المجموعة العربية في المؤتمر:

اتخذ مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورته العادية (83) (الرياض، أكتوبر / تشرين الأول 2015) قراراً بشأن كلمة المجموعة العربية في مؤتمر العمل الدولي ينص ضمن أموراً أخرى على:

" تأكيد ضرورة وأهمية تطبيق التوصية الصادرة عن الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية المشاركة في الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2015 بشأن **تكليف رئيس المجموعة بإلقاء كلمة باسم البلدان العربية أمام المؤتمر وخلال اجتماعات دورات مؤتمر العمل الدولي المقبلة** ".

كما تم تأكيد هذا القرار في الدورة (87) لمجلس إدارة منظمة العمل العربية (القاهرة، أكتوبر / تشرين الأول 2017).

وتنفيذا لقرارات الأجهزة الدستورية لمنظمة العمل العربية في هذا الشأن، يتولى رئيس المجموعة العربية إلقاء كلمة باسم الدول العربية في الدورة الحالية لمؤتمر العمل الدولي.

البنـد الثاني: رئاسة الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي والمناصب الأخرى المنبثقة عنه:

من المعروف أنه طبقاً لنظام الدورية بين الأقاليم الجغرافية الأربعة، تتناول هذه الأقاليم بالتوالي رئاسة المؤتمر، وفيما يلي قائمة تتضمن رئاسة المؤتمر خلال ال10 سنوات السابقة:

1. الدورة (113) 2025 – إفريقيا (زيمبابوي)
2. الدورة (112) 2024 – أوروبا (مولدوفا)
3. الدورة (111) 2023 – آسيا والباسفيك (قطر)
4. الدورة (110) 2022 – الأمريكاتان (الأرجنتين)
5. الدورة (109) 2021 – إفريقيا (المغرب)
6. الدورة (108) 2019 – أوروبا (سويسرا)
7. الدورة (107) 2018 – آسيا والباسفيك (الأردن)
8. الدورة (106) 2017 – الأمريكاتان (بنما)
9. الدورة (105) 2016 – إفريقيا (جنوب أفريقيا)
10. الدورة (104) 2015 – أوروبا (لاتفيا)

- **الدورة (114) لعام 2026 لم تتضح إلى الآن الدولة التي ستتولى رئاستها.**

- **المناصب الأخرى المنبثقة عن المؤتمر:**
  - نائبا رئيس المؤتمر
  - رئاسة الفرق
  - رئاسة اللجنة التنظيمية
  - رئاسة لجنة اعتماد العضوية
  - رئاسة لجنة تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل الدولية
  - رئاسة اللجنة المالية
  - رئاسة اللجان الفنية

في حال رغبة أعضـاء الوفود العربية في الترشـح لأي من هذه المناصـب أن تبدي رغبتها مسـبقاً ومبكراً، حتى تتمكن المجموعة العربية من التنسـيق في هذا الشـأن مع المجموعات الإقليمية الأخرى وفرق العمل الثلاثة التي يشاركون فيها.

البنـد الثالث: دعم المطالب الفلسطينية:

أولاً: متابعة تنفيذ قراري مؤتمر العمل الدولي لعامي 1974 و 1980:

بشـأن إدانة السـلطات الإسـرائيلية لممارسـتها التفرقة العنصـرية وانتهاكها الحريات والحقوق النقابية وكذلك آثار الاسـتيطان الإسـرائيلي على أوضـاع العمال العرب في فلسـطين والأراضـي العربية المحتلة الأخرى:

1- **تقرير تحليلي لما سـيرد في تقرير بعثة مكتب العمل الدولي عن فلسـطين والأراضـي العربية المحتلة الأخرى** (ملحق تقرير المدير العام لمكتب العمل الدولي إلى الدورة "114" لمؤتمر العمل الدولي لعام 2026).

تقوم **لجنة الصـياغة المنبثقة عن المجموعة العربية المشـاركة في مؤتمر العمل الدولي** بدراسـة ملحق تقرير المدير العام لمكتب العمل الدولي بشـأن وضـع عمال الأراضـي العربية المحتلة، وكذلك التقرير التحليلي لمكتب العمل العربي المذكور أعلاه من أجل وضع الصيغة النهائية لملاحظات المجموعة العربية على ملحق التقرير والتي يتم إرسـالها إلى المدير العام لمنظمة العمل الدولية باللغتين العربية والإنجليزية.

2- **تقرير المدير العام لمنظمة العمل العربية بشـأن المسـتوطنات الإسـرائيلية وآثارها الاقتصـادية والاجتماعية على أوضـاع أصـحاب الأعمال والعمال في فلسـطين والأراضـي العربية المحتلة الأخرى**، وترجمته إلى ثلاث لغات: الفرنسـية والإنجليزية والإسـبانية وتعميمه على المشاركين في الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2026.

ويتم إعداد هذا التقرير المهم الذي يصـف حقيقة ما يجري على أرض الواقع اسـتناداً إلى تقارير وزارات العمل في فلسـطين والأراضـي العربية المحتلة الأخرى وأي معلومات وبيانات متوفرة لدى منظمة العمل العربية من مصادر عربية وإقليمية ودولية.

ثانياً: عقد الملتقى الدولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى على هامش أعمال الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2026:

أصدر مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورته 104 (أبريل 2026) قراراً من ضمن قرارات أخرى بخصـوص دولة فلسـطين بتكليف مكتب العمل العربي باتخاذ الإجراءات والترتيبات اللوجستية والتنفيذية المناسبة لعقد الملتقى الدولي للتضـامن مع عمال وشـعب

فلســـطين والأراضـــي العربية المحتلة الأخرى على هامش أعمال الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2026، حيث يتم من خلال مكتب العمل العربي والبعثة الدائمة لمنظمة العمل العربية بجنيف إجراء الاتصـــالات المناســـبة مع الجهات المعنية، واتخاذ التدابير والترتيبات التنفيذية لتنظيم هذا الملتقى في أحســـن الظروف وذلك بالتنســـيق والتعاون مع الهيئات المعنية في دولة فلسطين.

ويقترح أن يتضمن جدول أعمال الملتقى إلقاء كلمات لكل من:

1- **سعادة السيد/ فايز علي المطيري – المدير العام لمنظمة العمل العربية**
2- **رئيس مؤتمر العمل العربي / رئيس المجموعة العربية**
3- **معالي السيدة/ وزيرة العمل بدولة فلسطين**
4- **سعادة السيد/ جيلبرت هونجبو – المدير العام لمنظمة العمل الدولية**
5- **ممثلو الفرق الثلاثة (حكومات – أصحاب أعمال – عمال) من جنسيات ومن أقاليم أو من مجموعات إقليمية مختلفة**

ويمثل هذا الملتقى السنوي المتميز فرصة حقيقية للتعريف بحقيقة الأوضاع غير الإنسانية التي يمر بها عمال وشـــعب فلســـطين والأراضـــي العربية المحتلة الأخرى، والتنديد والاستنكار الجماعي للممارسات والإجراءات التعسفية لدولة الاحتلال بهدف حث مكونات المجتمع الدولي إلى بذل مزيد من الجهود لمناصـــرتهم وتقديم الدعم اللازم لبناء الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.

ثالثاً: جهود منظمة العمل العربية في دعم المطالب الفلسطينية:

أ- تجسدت جهود منظمة العمل العربية المتواصلة في حرصها على إيجاد حلول عملية تساعد في تحسين الأوضاع الراهنة في دولة فلسطين من خلال مساهمتها في وضع إطار عربي تركز عليه المجموعة العربية لمواصـــلة دعم الحقوق والمطالب والاحتياجات التنموية لعمال وشـــعب فلســـطين، حيث يتمثل الإطار العام لمواقف البلدان العربية في هذا الشأن **في إصدار العديد من القرارات من الأجهزة الدستورية لمنظمة العمل العربية، ومن أهم هذه القرارات:**

- **متابعة قرارات الدورة (103 – 104) لمجلس إدارة منظمة العمل العربية بشـــأن أوضاع عمال وشعب فلسطين:**

أصـــدر مجلس إدارة منظمة العمل العربية خلال الدورتين 103 (أكتوبر 2025) و104 (إبريل 2026) عدة قرارات هامة بشأن أوضاع عمال وشعب فلسطين في الأراضي المحتلة من ضمنها:

- **تبني التقرير المرسل من دولة فلسطين كوثيقة رسمية، وتعميمه على كافة الجهات الدولية** لاستخدامه كقرينة بشأن الجرائم والخروقات التي ارتكبتها سلطات الاحتلال بحق عمال وشعب فلسطين، واستخدامه في الإعلام لتسليط الضوء على هذه الانتهاكات.
- **الدعوة إلى تحرك دولي** عاجل يترجم التضامن مع عمال وشعب فلسطين إلى **إجراءات عملية** من خلال :-
  - إطلاق مبادرة عربية لدعم تشغيل العمال الفلسطينيين.
  - إنشاء شبكة حماية إقتصادية للأسر الفلسطينية المتضررة .
  - توسيع برامج التدريب والتشغيل لعمال فلسطين.
  - دعم الصندوق الفلسطيني للتشغيل.
- الطلب من أطراف الإنتاج الثلاثة المشاركة في لجنة تطبيق المعايير التي ستعقد خلال أعمال مؤتمر العمل الدولي الدورة (114)، **تقديم شكوى لمساءلة سلطات الاحتلال عن الجرائم التي ارتكبت بحق عمال فلسطين.**
- الطلب من لجنة الصياغة المنبثقة عن الاجتماع التنسيقي للمجموعة العربية الذي يُعقد على هامش مؤتمر العمل الدولي، **الاطلاع على كافة التوصيات التي تضمنها التقرير وإضافة ما يلزم منها ضمن ملاحظات وتوصيات المجموعة العربية – القسم الخاص بالتوصيات العامة**، والتي تقدم إلى مدير عام منظمة العمل الدولية باللغتين العربية والانجليزية.
- التأكيد على أهمية **الاستمرار سنوياً في مناقشة ملحق تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية حول "وضع عمال الأراضي العربية المحتلة"** ضمن الجلسة العامة لمؤتمر العمل الدولي، باعتباره جزء لا يتجزأ من تقرير المدير العام.

وحرصـــاً من منظمة العمل العربية على تعميم هذه القرارت ومتابعتها مع أطراف الإنتاج الثلاثة من الدول العربية المشـــاركة في مؤتمر العمل الدولي، فقد تم تضمينها في هذه الجزئية لتكون كوثيقة مرجعية.

ب-جهود المدير العام لمنظمة العمل العربية:

حرص معالي المدير العام الأستاذ/ فايز علي المطيري على إيصـال ما يحدث في فلسـطين (غزة والضـفة الغربية) من انتهاكات من قبل سـلطات الاحتلال للمحافل العربية والدولية وعلى مناقشـة كافة السـبل لدعم دولة فلسـطين من خلال عدة اجتماعات ولقاءات عربية ودولية، أبرزها:

- الاجتماع التنسـيقي لأعضـاء مجلس إدارة منظمة العمل الدولية العرب على هامش الدورة العادية "355" لمجلس إدارة منظمة العمل الدولية (17 نوفمبر 2025 – جنيف).
- اجتماع مع السيد/ كوستاس باباداكيس – رئيس بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة العمل الدولية للأراضي العربية المحتلة المعنية بإعداد ملحق تقرير المدير العام حول " وضـع عمال الأراضـي العربية المحتلة "، الذي عُقد في مقر منظمة العمل العربية بالقاهرة – جمهورية مصر العربية يوم الاثنين 16 فبراير 2026، في إطار التنسيق المستمر بين المنظمتين بشأن القضايا ذات الأولوية في المنطقة العربية.
- الاجتماع التنسـيقي لأعضـاء المجموعة العربية على هامش الدورة العادية "356" لمجلس إدارة منظمة العمل الدولية (24 مارس 2026 – جنيف).
- عقد لقاءات مكثفة مع أطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية، للتأكيد الدائم على دور منظمة العمل العربية الداعم للقضـية الفلسـطينية، قضـية العرب الأولى وحث أطراف الإنتاج الثلاثة على الاسـتمرار بالمطالبة بالعضـوية الكاملة لفلسـطين في منظمة العمل الدولية والأمم المتحدة.
- لقاءات المدير العام مع السيد/ جيلبرت هونجبو – المدير العام لمنظمة العمل الدولية على هامش دورات مجلس إدارة منظمة العمل الدولية ومؤتمر العمل الدولي، حرصـاً من سـعادة المدير العام على مناقشـة أوضـاع العمال وأصـحاب العمل في الأراضـي العربية المحتلة وتسـليم ملاحظات وتوصـيات المجموعة العربية على ملحق تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية لمؤتمر العمل الدولي والخاص بأوضـاع عمال الأراضي العربية المحتلة.

البند الرابع: متابعة قرار الدورة 356 لمجلس إدارة منظمة العمل الدولية بشـــأن تعليق العمل بأحكام النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي في دورته 114:

اعتمد مؤتمر العمل الدولي في دورته 113 (2025) قراراً بشأن مركز فلسطين في منظمة العمل الدولية وحقوق مشاركتها في اجتماعات منظمة العمل الدولية "، مراجع القرار:

- الوثيقة: ILC.113/Resolution II
- الوثيقة: GB.352/PV، الفقرة 489 (أ)
- الوثيقة: GB.352/INS/9

ووفقاً للفقرة 2 من القرار، باتت دولة فلسطين مدعوة للمشاركة في مؤتمر العمل الدولي كدولة لها صفة مراقب غير عضو. ويحق للدول التي لها هذه الصفة المشاركة في الجلسة العامة للمؤتمر وكذلك في لجنة الشؤون العامة ولجنة تطبيق المعايير واللجنة المالية واللجان التقنية التي يعينها المؤتمر، إلا أنه لا يحق لها المشاركة في لجنة أوراق الاعتماد أو لجنة الصياغة.

وفي الفقرة 3 من القرار، منح المؤتمر " على أساس استثنائي ودون أن تشـــكل سابقة " دولة فلسطين في الدورات القادمة للمؤتمر والاجتماعات الإقليمية حقوقاً وامتيازات معينة، دون المساس بحقوقها وامتيازاتها الحالية.

قرر المؤتمر **في الفقرة 4 من القرار**، أنه لا يحق لدولة فلسطين أن تصوت في المؤتمر أو أن تقدم ترشيحها في هيئات منظمة العمل الدولية.

وفي الفقرة 5 من القرار، قرر المؤتمر " تعليق العمل بالأحكام المعنية في النظام الأساسي للمؤتمر... بقدر ما تكون متعارضة مع القرار...".

وعليه، اقترح مكتب العمل الدولي من أجل تنفيذ قرار المؤتمر، تعليق العمل بأحكام محددة من النظام الأساسي، كما هـو مبين في الملحق الثاني مـن وثـيـقـة بـنـد مـجـلـس الإدارة GB.356/INS/2/2(Rev.1)، وذلك بالقدر اللازم فقط لتمكين أعضاء وفد دولة فلسطين من ممارسة الحقوق الإضافية التي منحها المؤتمر صراحة. وستظل الأحكام المعنية سارية المفعول فيما يخص جميع المشاركين الآخرين في المؤتمر.

وتجدر الإشارة إلى أنه وفقاً للمادة 69 (2) من النظام الأساسي للمؤتمر، يجوز للمؤتمر بناء

على توصية مجلس الإدارة أو توصية بالإجماع من الرئيس ونواب الرئيس الثلاثة، أن يقرر تعليق أي حكم من أحكام النظام الأساسي بحيث يكون التعليق سارياً في دورته الحالية.

وتضمن الملحق الثاني المُرفق مع وثيقة بند مجلس الإدارة GB.356/INS/2/2(Rev.1)، **الأحكام التي تم تعليقها وهي كالتالي:**

- **المادة 4 (1):** من أجل منح الحق في أن يُنتخب أعضاء وفد فلسطين في رئاسة المؤتمر (قرار المؤتمر، الفقرة 3 (ي))؛
- **المادة 14 (8):** من أجل منح الحق في مخاطبة المؤتمر، بما في ذلك الإدلاء ببيانات بالنيابة عن حكومات أخرى، خلال مناقشة جميع بنود جدول الأعمال (قرار المؤتمر، الفقرة 3 (ب) و(ج)؛
- **المواد 15 (1) ، 16 (1) – (3)، 18 (4) – (5)، 19 (3) ، 20:** من أجل منح الحق في تقديم مقترحات وطرح نقاط النظام (قرار المؤتمر، الفقرة 3 (د) و (هـ) و(ح)؛
- **المادة 21 (9):** من أجل منح الحق في تقديم تعليلات للتصويت بالنيابة عن حكومات أخرى (قرار المؤتمر، الفقرة 3 (و)؛
- **المادة 36 (5) (أ):** من أجل منح الحق في تقديم المقترحات في اللجان (قرار المؤتمر، الفقرة 3 (د) و (هـ) و(ح)؛
- **المادة 37 (3):** من أجل منح الحق في أن يُنتخب أعضاء وفد فلسطين في هيئة مكتب كل لجنة ومقررها (قرار المؤتمر، الفقرة 3 (ي))؛
- **المادة 41 (1):** من أجل منح الحق في تقديم المقترحات وطرح نقاط النظام في اللجان (قرار المؤتمر، الفقرة 3 (د) و(هـ) و(ح))؛
- **المادة 42 (8):** من أجل منح الحق في تقديم تعليلات للتصويت بالنيابة عن حكومات أخرى (قرار المؤتمر، الفقرة 3 (و)).

وقد عرض مكتب العمل الدولي على مجلس إدارة منظمة العمل الدولية في دورته 356 مشروع القرار التالي:

إن مجلس الإدارة:

أ- أحاط علماً بالمعلومات المُحدثة بشأن ترتيبات الدورة 114؛

ب- أوصـــى المؤتمر بتعليق أحكام نظامه الأســـاســـي الواردة في الملحق الثاني من الوثيقة GB.356/INS/2/2(Rev.1) فيما يتعلق بدورته 114 (2026).

وقد أصـــدر مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورته 104 (ابريل 2026) قراراً من ضـــمن قرارات أخرى، ينص على التالي:

" الترحيب بقرار مجلس إدارة منظمة العمل الدولية في دورته (356)، الذى صدر بمنح دولة فلسطين صفة عضو مراقب يتمتع بكافة صلاحيات الدول الأعضاء باستثناء حق التصويت والترشح للمناصب القيادية، والذى يعكس موقفا دوليا لتعزيز حضور دولة فلسطين داخل المنظمة الدولية ويمكنها من المشاركة بفاعلية في مداولات واجتماعات المنظمة وملفات العمل وحقوق العمال، وتثمين دور وجهود المجموعة العربية بالتنسيق مع منظمة العمل العربية في تبني إصدار هذا القرار ".

وبالتالي ارتأت منظمة العمل العربية إدراج هذا البند على جدول الأعمال لأخذ العلم بمضمونه والنقاش حوله.

البند الخامس: شـكوى مقدمة بموجب المادة 26 من دسـتور منظمة العمل الدولية بادعاء عدم تقيّد المملكة العربية السعودية بالاتفاقيات ذات الأرقام 29 و95 و111:

1- نظر مجلس إدارة منظمة العمل الدولية في دورته 355 (نوفمبر 2025) في تقرير أعدته هيئة مكتب العمل الدولي بشأن شكوى قدمها عدد من مندوبي العمال في الدورة 113 لمؤتمر العمل الدولي 2025 بموجب المادة 26 من دستور منظمة العمل الدولية " وثـيـقـة رقـم "GB.355/INS/17/1". وتتعلق الشكوى بعدم تقيّد حكومة المملكة العربية السعودية بالاتفاقيات التالية: اتفاقية رقم 29 بشـــأن العمل الجبري 1930، اتفاقية رقم 95 بشـــأن حماية الأجور 1949، اتفاقية رقم 111 بشـــأن التمييز (في الاســـتخدام والمهنية) 1958، اتفاقية رقم 143 بشـأن العمال المهاجرين (أحكام تكميلية) 1975، اتفاقية رقم 155 بشـأن السـلامة والصـحة المهنيتين 1981.

2- مراعاةً للشروط المنصوص عليها في المادة 26 من دستور منظمة العمل الدولية، فإنّ مجلس الإدارة في دورته 355 قرر التالي " وثيقة رقم "GB.355/Decisions" :

أ- قرر قبول الشـــكوى فيما يتعلق بالاتفاقيات ذات الأرقام 29 ، 95، 111 وعدم قبولها فيما يتعلق بالاتفاقيتين 143 و 155.

ب- طلب من المدير العام لمنظمة العمل الدولية إحالة الشكوى إلى حكومة المملكة العربية السعودية، ودعوتها إلى تقديم ملاحظاتها بشأن الشكوى المذكورة بحلول 30 يناير 2026.

ج- إقراراً بأهمية الحوار بين الأطراف، شـجع مجلس الإدارة على الإبقاء على المشـاركة البناءة وطلب من مدير عام منظمة العمل الدولية تقديم أي دعم مطلوب لتسهيل هذه العملية وتقديم تقرير إلى مجلس الإدارة في دورته المقبلة في مارس 2026.

د- قرر إدراج البند في جدول أعمال الدورة 356 لمجلس الإدارة (مارس 2026).

3- أبلغ مدير عام منظمة العمل الدولية حكومة المملكة العربية السعودية في 22 ديسمبر 2025 بالقرارات التي اعتمدها مجلس الإدارة وطلب منها تقديم ملاحظاتها بشأن الشكوى، وعليه قدمت

حكومة المملكة العربية السـعودية ملاحظاتها بشأن الشكوى المذكورة. ويشـير رد الحكومة إلى أن المملكة العربية السعودية توفر أوجه حماية متينة للعمال المهاجرين. كما تذكّر بأنها أجرت إصلاحات واسعة النطاق في قانون العمل بالتعاون الوثيق مع منظمة العمل الدولية وأنّ هذه الإصلاحات لا تزال جارية.

4- اعتبرت الحكومة أنّ الشكوى غير مقبولة وغير جائزة القبول، وأنه يتعين رفضـــها من مجلس الإدارة على أساس موضوعها. وطلبت الحكومة من مجلس الإدارة إغلاق الإجراء المتعلق بالشكوى. وقد تضـمن الرد ملحقات داعمة لموقف المملكة العربية السـعودية بخصـوص طلب رفض مجلس الإدارة لهذه الشكوى "وثيقة رقم "GB.356/INS/15"".

5- قرر مجلس الإدارة في دورته 356 القرار التالي:

" أحيط مجلس الإدارة علمًا بالتقرير وبالمعلومات التي قدمها المكتب، وشجّع الأطراف على مواصلة حوارهم لمعالجة القضايا العالقة بينهم، وقرّر تأجيل مناقشة هذا البند إلى الدورة 358 (نوفمبر 2026) ".

وعليه تم إضـافة هذا البند للتنسـيق والنقاش حول الدعم اللازم من قبل أطراف الإنتاج الثلاثة إلى المملكة العربية السعودية فيما يتعلق بهذه الشكوى.

البند السادس: تحديث بشأن التصديقات على تعديل 1986 على دستور منظمة العمل الدولية بشأن توسيع التمثيل بمجلس إدارة مكتب العمل الدولي:

- تضمنت وثيقة البند الخامس من جدول أعمال مجلس إدارة منظمة العمل الدولية 356 " وثيقة رقم GB.356/INS/INF/5 " معلومات حول **حالة التصديق على صك تعديل دستور منظمة العمل الدولية لعام 1986**، وذلك تنفيذًا لقرار مجلس الإدارة في دوراته السابقة بمتابعة التقدم في التصديقات وتشجيع الدول الأعضاء على الانضمام إلى هذا التعديل.
- وأشارت الوثيقة إلى أنه حتى **23 فبراير 2026** بلغ عدد الدول التي صدّقت على التعديل **129دولة عضو**، أي ما يقارب **69٪ من إجمالي أعضاء منظمة العمل الدولية**، بعد انضمام دولتين جديدتين هما **إستونيا وجزر المالديف**.
- كما توضح أن **إفريقيا هي المنطقة الوحيدة التي صادقت جميع دولها الأعضاء في المنظمة على التعديل بنسبة 100%**، بينما تختلف نسب التصديق في المناطق الأخرى، إذ تبلغ حوالي **43٪ في الأمريكتين، و55٪ في آسيا والمحيط الهادئ، و67٪ في أوروبا وآسيا الوسطى**.
- وتشير الوثيقة إلى أن دخول التعديل حيز التنفيذ ما زال يتطلب **تصديق ثلاث دول أخرى من بين الدول ذات الأهمية الصناعية الكبرى**، مثل البرازيل والصين وفرنسا وألمانيا واليابان وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية. وتتصل هذه النقطة بشكل مباشر مع البند المطروح على مجلس الإدارة في دورته 356 تحت عنوان " عملية تحديد الدول الأعضاء ذات الأهمية الصناعية الرئيسية " GB.356/INS/5 والذي اتخذ مجلس الإدارة بشأنه التالي:

> (أ) قرّر إجراء تحديد للأعضاء ذوي الأهمية الصناعية الرئيسية، وإدراج بند مقابل على جدول أعمال دورته 358 (نوفمبر 2026) لاتخاذ قرار بشأنه؛
>
> (ب) دعا المدير العام إلى تقديم مقترح بشأن تعيين لجنة من الخبراء والترتيبات المالية ذات الصلة إلى هيئة المكتب، ليتسنى لمجلس الإدارة اتخاذ القرارات المناسبة في دورته 357 (يونيو 2026).

- واستعرضت وثيقة البند الجهود التي تبذلها منظمة العمل الدولية لتعزيز التصديق على التعديل، بما في ذلك **الاجتماعات الثنائية رفيعة المستوى، والعمل عبر المكاتب الإقليمية،**

وتنظيم فعاليات ترويجية على هامش مؤتمر العمل الدولي، إضـافة إلى نشـر مواد إعلامية وتوعوية حول أهمية التعديل.

ووفقاً لوثيقة البند الثاني من جدول أعمال الدورة 356 لمجلس إدارة منظمة العمل الدولية بشأن آخر المسـتجدات عن ترتيبات الدورة 114 (2026) للمؤتمر " GB.356/INS/2/2 " ، فسـيتم عقد حدث رفيع المستوى لتعزيز التصديق على صك عام 1986 بشأن تعديل دستور منظمة العمل الدولية – يوم الجمعة 5 يونيو 2026 على هامش مؤتمر العمل الدولي 114.

البند السابع: استراتيجية التعاون الإنمائي لمنظمة العمل الدولية للفترة 2026 – 2029:

قدمت وثيقة البند الرابع – قسم وضع السياسات من جدول أعمال الدورة 356 لمجلس إدارة منظمة العمل الدولية "GB.356/POL/4" معلومات حول استراتيجية منظمة العمل الدولية لتعزيز **التعاون الإنمائي والشراكات الدولية خلال الفترة 2026 – 2029** بهدف دعم تحقيق العمل اللائق وتعزيز العدالة الاجتماعية على المستوى العالمي. وتهدف الاستراتيجية إلى جعل التعاون الإنمائي أكثر فعالية وتأثيراً من خلال توسيع الشراكات مع الحكومات، والمؤسسات المالية الدولية، والقطاع الخاص، ومنظمات المجتمع المدني.

وأكدت أن التعاون الإنمائي يمثل **مكملاً أساسياً للموارد العادية لمنظمة العمل الدولية** ويسهم في تنفيذ أولوياتها وبرامجها في الدول الأعضاء، وذلك من خلال آليات متعددة مثل التمويل الثنائي ومتعدد الأطراف، وصناديق التمويل المشتركة، إضافة إلى الشراكات المعرفية وتبادل الخبرات.

كما تسعى الاستراتيجية إلى **تعزيز الشراكات مع المؤسسات المالية الدولية** مثل البنك الدولي وبنوك التنمية الإقليمية، بهدف إدماج مبادئ العمل اللائق في السياسات الاقتصادية والاستثمارات ومشاريع التنمية، بما يعزز خلق فرص العمل والحماية الاجتماعية .

وتشدد الاستراتيجية على أهمية **تحسين فعالية وكفاءة التعاون الإنمائي** عبر اعتماد نهج برامجي أكثر تكاملاً، وتعزيز المساءلة والشفافية، وتطوير أدوات قياس الأثر والنتائج، إضافة إلى استخدام الابتكار والأدوات الرقمية في إدارة المشاريع وبرامج التنمية.

كما تدعو إلى **توسيع قاعدة الشركاء** لتشمل القطاع الخاص والمؤسسات الأكاديمية والبحثية والجهات الفاعلة غير الحكومية، مع الحفاظ على الطابع الثلاثي لمنظمة العمل الدولية القائم على الحوار الاجتماعي بين الحكومات وأصحاب العمل والعمال.

وقد أيد مجلس الإدارة في دورته 356 استراتيجية التعاون الإنمائي لمنظمة العمل الدولية للفترة 2026 –2029، كما هي مقترحة في الوثيقة وطلب من المدير العام أن يراعي إرشاداته في تنفيذ الاستراتيجية.

البنـد الثامن : التوسع في استخدام اللغة العربية في منظمة العمل الدولية:

يدرج هذا البند بشـــكل دائم على جدول أعمال الاجتماع التنســـيقي للمجموعة العربية، وذلك نظراً لأهمية متابعة تنفيذه، ويتضـــمن الطلب من منظمة العمل الدولية ترجمة الموقع الإلكتروني وما يتضـــمنه من وثائق، خاصـــة المتعلقة بمؤتمر العمل الدولي ومجلس الإدارة إلى اللغة العربية وليس بعض منها فقط ، لتكون اللغة العربية أساسية بجانب اللغات الأخرى مثل الفرنسية والإسبانية.

وقد اقترحت منظمة العمل العربية " تكليف وحدة ترجمة الوثائق الرسمية إلى اللغة العربية - OFFDOC/A " وذلك وفقاً للهيكل التنظيمي المدرج على الموقع الإلكتروني لمنظمة العمل الدولية - قسم الإدارة والإصلاح / الاجتماعات الرسمية والتوثيق والعلاقات ، تكليف مباشر من المدير العام لمنظمة العمل الدولية نظراً لأهمية المقترح بالنسبة للمجموعة العربية، ومتابعة تنفيذ المقترح بشكل دوري من خلال اجتماعات المجموعة العربية، وذلك بهدف الوصول إلى الاستفادة القصوى من جميع المواضيع والمناقشات التي يتضمنها مؤتمر العمل الدولي أو مجلس الإدارة.

والجدير بالذكر أن هناك تزايد في ترجمة أعداد الوثائق إلى اللغة العربية خلال العامين الســـابقين، ونأمل أن تكون جميع الوثائق المتاحة عبر الموقع الإلكتروني مترجمة إلى اللغة العربية.

البنـد التاسع : التعاون الإنمائي مع منظمة العمل الدولية لمصلحة البلدان العربية:

- حرصـــت منظمة العمل العربية على التعاون البناء مع منظمة العمل الدولية للارتقاء بقضـــايا العمل والعمال وتحقيق أهداف التنمية الشـــاملة والمســـتدامة في البلدان العربية، وذلك منذ عدة عقود من الزمن، حيث **تم توقيع اتفاقيـة تعاون بين الطرفين في عام 1976** وأعيد النظر فيها وصـولاً إلى **توقيع مذكرة تفاهم بين المنظمتين عام 2007** لتكون الإطار العام للتنسـيق والتعاون بينهما.
- كما يتم التباحث المسـتمر حول حاجة البلدان العربية إلى مزيد من برامج وخطط التعاون الفني التي تقدمها منظمة العمل الدولية خصـــوصـــاً في ظل الأزمات التي تمر بها المنطقة العربية، ووفق متطلبات واحتياجات التنمية في الوطن العربي في المرحلة الحالية والمقبلة وصـــــولاً إلى التأكيد والاتفاق على أهمية تعزيز التعاون بين المنظمتين وتنفيذ مزيد من الأنشـــطة المشـــتركة لمصـــــلحة البلدان العربية من خلال المكتب الإقليمي لمنظمة العمل الدولية للبلدان العربية ببيروت.

البنـد العاشر: ما يستجد من أعمال.

***

القسم الثاني

معلومات أساسية عن الدورة (114)

لمؤتمر العمل الدولي لعام 2026

أولاً: موعد ومكان انعقاد الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2026:

أ- وفقاً لما تضـــمنته وثيقة البند الثاني من جدول أعمال الدورة 356 لمجلس إدارة منظمة العمل الدولية بشـــأن " جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي – آخر المســـتجدات عن ترتيب الدورة 114 (2026) للمؤتمر GB.356/INS/2/2(Rev.1)، ســـيتم تنظيم وعقد اجتماعات الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2026 ومختلف اللجان النظامية والفنية المنبثقة عنه **خلال الفترة 1 إلى 12 يونيو / حزيران 2026.**

ب- ستعقد اجتماعات الدورة 114 لمؤتمر العمل الدولي في الثلاث مواقع التالية:

1. **قصـر الأمم:** الجلســات العامة لافتتاح المؤتمر واعتماد نتائج عمل اللجان واختتام المؤتمر (قاعة الجمعية العامة) / الجلسات العامة لمناقشة تقارير رئيس مجلس الإدارة والمدير العام (مبنى Tempus) / منتدى التحالف العالمي (قاعة الجمعية العامة) / اجتماعات لجنة المناقشة المتكررة واجتماعات المجموعات المعنية (قاعة الجمعية العامة وقاعات أخرى في المبنى A / اجتماعات مجموعة الحكومات والمجموعات الإقليمية (قاعات أخرى في المبنى A).
2. **مقر منظمة العمل الدولية (منطقة المؤتمرات بأكملها):** لجنة تطبيق المعايير واجتماعات المجموعات المعنية / اعتماد العضـــوية / لجنة الشـــؤون العامة (إذا لزم الأمر) / اللجنة المالية / لجنة الصياغة التابعة للمؤتمر / دورة مجلس الإدارة في آخر يوم بالمؤتمر.
3. **مركز جنيف الدولي للمؤتمرات:** اجتماعات لجنة وضـــع المعايير واجتماعات المجموعات المعنية / اجتماعات لجنة المناقشـــة العامة واجتماعات المجموعات المعنية / اجتماعات مجموعة أصحاب العمل ومجموعة العمال.

الفعاليات الجانبية ورفيعة المستوى:

1- حدث رفيع المستوى لتعزيز التصديق على صك عام 1986 بشأن تعديل دستور منظمة العمل الدولية – **يوم الجمعة 5 يونيو 2026.**

2- اليوم العالمي لمكافحة عمل الأطفال – **يوم الثلاثاء 9 يونيو 2026** أثناء استراحة الغداء.

ثانياً: جدول أعمال الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2026:

البنود الدائمة

1. تقارير رئيس مجلس الإدارة والمدير العام:

أ- تقرير رئيس مجلس الإدارة عن الفترة 2025 – 2026

ب- تقرير المدير العام

الملحق: وضع عمال الأراضي العربية المحتلة

ج- تقرير حول تنفيذ برنامج منظمة العمل الدولية للفترة 2024 – 2025

– تناقش هذه التقارير في الجلسة العامة

2. معلومات بشأن البرنامج والميزانية ومسائل أخرى:

- تقرير بشأن المعلومات التي تتعلق بالبرنامج والميزانية ومسائل أخرى.
- التقرير المالي والبيانات المالية الموحدة المدققة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر/كانون الأول 2025، وتقرير مراجع الحسابات الخارجي.

– تناقش هذه التقارير في اللجنة المالية

3. المعلومات والتقارير بشأن تطبيق الاتفاقيات والتوصيات:

أ- تقرير لجنة الخبراء بشأن تطبيق الاتفاقيات والتوصيات

ب- الدراسة العامة حول العمالة والعمل اللائق لتعزيز السلام ومنع الأزمات وبناء القدرة على الصمود

– تناقش هذه التقارير في لجنة تطبيق المعايير

البنود المدرجة على جدول الأعمال من قبل المؤتمر أو مجلس الإدارة

4. المناقشة المتكررة حول الحوار الاجتماعي والثلاثية:

- التقرير IV
- نقاط للنقاش

– يناقش هذا التقرير في لجنة المناقشة المتكررة

5. العمل اللائق في اقتصاد المنصات (وضع المعايير – المناقشة الثانية):

- التقرير رقم 3: مشروع اتفاقية وتوصية لإبداء التعليقات
- التقرير رقم 4: ملخص الملاحظات الواردة ومشروع الاتفاقية والتوصية

– تناقش هذه التقارير في لجنة تطبيق المعايير

6. تعزيز الأجندة التحويلية للمساواة بين الجنسين في العمل (مناقشة عامة):

- التقرير VI
- نقاط للنقاش

– يناقش هذا التقرير في لجنة المناقشة العامة

7. سحب اتفاقية معايير العمل (الأقاليم التابعة)، 1947 (رقم 83):

- التقرير 1: الاستبيان
- التقرير 2: لخص الردود الواردة والقرار المقترح

– تناقش هذه التقارير في الجلسة العامة

ثالثاً: اللجـان:

- **لجنة النظم:**

تجتمع هذه اللجنة عند الحاجة في حالة وجود مقترحات لتعديل نظام العمل بالمؤتمر.

- **لجنة الشؤون العامة:**

تتكون اللجنة من (28) عضواً عن فريق الحكومات و(14) عضواً عن فريق منظمات أصحاب الأعمال و(14) عضواً عن فريق العمال، وتقوم بتنظيم سير أعمال المؤتمر، ويمكن دعوتها للاجتماع في أي وقت لدراسة موضوعات محددة.

- **لجنة اعتماد العضوية:**

تتكون اللجنة من ممثل عن الحكومات وممثل عن أصحاب الأعمال وممثل عن العمال وتكون اجتماعاتها مغلقة " **المادة (8) – الفقرة (1) من نظام العمل بمؤتمر العمل الدولي** ".

ملاحظة بشأن التسجيل في اللجان:

وفقاً للمعلومات المتوفرة عبر موقع منظمة العمل الدولية، سيحدد المؤتمر اللجان التي يراها ضرورية للنظر في مختلف البنود المدرجة على جدول أعمال دورته 114، وذلك خلال جلسته الأولى المنعقدة يوم الاثنين الموافق 1 يونيو/حزيران 2026. وسيتم بعد ذلك تحديد عضوية اللجان المنشأة على أساس تسجيل المندوبين والمستشارين من كلٍ من المجموعات التأسيسية الثلاث.

ويمكن للمندوبين والمستشارين الحكوميين ومندوبي ومستشاري أصحاب العمل والعمال الذين يعتزمون المشاركة في اللجان، استكمال التسجيل الإلكتروني، الذي سيتم من خلال خدمة التسجيل الذاتي عبر منصة نظام إدارة الاجتماعات (MMS) " رابط مباشر " ، وذلك في موعد أقصاه يوم الأحد الموافق 31 مايو/أيار الساعة الخامسة مساءً (بتوقيت وسط أوروبا الصيفي). وسيتم اعتماد التسجيل الذاتي من قبل أمانتي مجموعتي أصحاب العمل والعمال بالنسبة لمندوبي هاتين المجموعتين.

وبمجرد قبول بيانات الاعتماد في نظام إدارة الاجتماعات (MMS) ، سيتلقى مندوبو أصحاب العمل والعمال رسالة بريد إلكتروني خاصة بالتسجيل الذاتي تتضمن التعليمات اللازمة لاستكمال التسجيل. أما نقاط الاتصال الحكومية، فستتولى مسؤولية تسجيل وفود حكوماتها المعنية في اللجان.

يُرجى الرجوع إلى الصفحة الإلكترونية الخاصة بكل لجنة " رابط مباشر "، للاطلاع على تفاصيل برنامج عملها، وأي إشعار معمول به يتعلق بضرورة التسجيل المسبق لطلب الكلمة.

رابعاً: تشكيل الوفود:

تتكون الوفود المشاركة في مؤتمر العمل الدولي من أربعة مندوبين (2 حكومات ، 1 أصحاب أعمال ، 1 عمال)، ويمكن أن يكون لكل مندوب مستشارون فنيون بواقع (2 مستشار) لكل بند فني " **المادة 3 – الفقرة 2 من دستور منظمة العمل الدولية**"، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه حينما تُعرض على المؤتمر مسائل متعلقة بالمرأة بصورة خاصة ينبغي أن يكون أحد المستشارين امرأة.

خامساً: تسجيل المتحدثين (سيتم التأكيد على المعلومات المذكورة أدناه عند إضافة الملفات الخاصة بالدورة 114 لمؤتمر العمل الدولي على الموقع الرسمي لمنظمة العمل الدولية):

مناقشة تقارير رئيس مجلس الإدارة والمدير العام:

يجب تقديم جميع طلبات الكلمات في الجلسة العامة مسبقًا من خلال استمارة التسجيل الالكترونية المتوفرة في دليل مؤتمر العمل الدولي، وفي حالة وجود أية استفسارات يمكن التواصل من خلال البريد الإلكتروني: plenaryspeeches@ilo.org

ويمكن معرفة المزيد من التفاصيل من خلال القسم الخاص بـ"التحدث في الجلسة العامة" من "دليل مؤتمر العمل الدولي".

وحسب وثيقة مجلس إدارة منظمة العمل الدولية في دورته 356 بشأن " جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي – آخر المستجدات عن ترتيب الدورة 114 (2026) للمؤتمر GB.356/INS/2/2، سيتمكن المندوبون والمراقبون المدعوون الراغبون في أخذ الكلمة بشأن تقرير رئيس مجلس الإدارة وتقارير المدير العام أثناء الجلسات العامة الممتدة من الأربعاء 3 يونيو إلى الأربعاء 10 يونيو 2026، من التسجيل ذاتياً من أجل التحدث في الجلسة العامة بمجرد استلام أمانة مؤتمر العمل الدولي أوراق اعتمادهم واعتمادها. وستُنشر جميع المعلومات الخاصة بهذا الشأن على الموقع الإلكتروني للمؤتمر، بما في ذلك الرابط المؤدي إلى استمارة التسجيل الذاتي.

سادساً: حجز قاعات الاجتماعات:

على مـــن يـرغـب في حجـــز قاعـة اجتماعات، التقدم بطلب في وقت مبكر عن طريق البريد الإلكتروني: ilcrooms@ilo.org

– التسجيل في اللجان:

- **حكومات:** reloff-conf@ilo.org
- **أصحاب الأعمال:** actemp-conf@ilo.org / **Fax:** +41 22 799 89 48
- **عمال:** actrav-conf@ilo.org / **Fax:** +41 22 799 65 70

سابعاً: ملخص لأهم البنود المدرجة على جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي – الدورة 114، جنيف (1 – 12 يونيو / حزيران 2026) والمتاحة عبر الموقع الإلكتروني لمنظمة العمل الدولية:

البنود الدائمة:

1- تقارير رئيس مجلس الإدارة والمدير العام:

1-1 بند تقرير رئيس مجلس الإدارة عن الفترة 2025 – 2026:

ملخص الوثيقة:

تتناول هذه الوثيقة تقرير رئيس مجلس إدارة منظمة العمل الدولية للفترة 2025 – 2026، والمقدم إلى الدورة 114 لمؤتمر العمل الدولي. ويستعرض التقرير أبرز القرارات والمناقشات التي شهدتها اجتماعات مجلس الإدارة خلال الفترة الممتدة من يونيو 2025 حتى أبريل 2026، مع التركيز على الجوانب المؤسسية، والمعايير الدولية للعمل، والسياسات الاجتماعية والتنموية، والإصلاحات المالية والإدارية داخل المنظمة.

ويركز التقرير على جهود المنظمة في تعزيز العدالة الاجتماعية والعمل اللائق، ومواجهة التحديات العالمية المرتبطة بسوق العمل، بما في ذلك الاقتصاد غير المنظم، والمساواة بين الجنسين، والعنف والتحرش في عالم العمل، وسلاسل الإمداد العالمية، إضافة إلى متابعة عدد من القضايا المتعلقة بتطبيق اتفاقيات العمل الدولية في عدد من الدول.

كما يستعرض التقرير مسار الإصلاح المؤسسي داخل منظمة العمل الدولية في ظل التحديات المالية والضغوط المتعلقة بفعالية الأداء، مع التأكيد على الحفاظ على الطابع الثلاثي للمنظمة القائم على مشاركة الحكومات وأصحاب العمل والعمال.

الهدف الرئيسي:

الهدف الأساسي من الوثيقة هو عرض حصيلة أعمال وقرارات مجلس إدارة منظمة العمل الدولية خلال الفترة 2025 – 2026 أمام مؤتمر العمل الدولي، وتقديم صورة شاملة عن:

- التقدم المحرز في تنفيذ سياسات وبرامج المنظمة .
- متابعة تطبيق معايير العمل الدولية .
- الإصلاحات المؤسسية والإدارية والمالية داخل المنظمة .
- دعم العدالة الاجتماعية والعمل اللائق على المستوى العالمي .
- معالجة القضايا المرتبطة بحقوق العمال والحوار الاجتماعي والتنمية المستدامة.

أهم المحاور:

1- الإصلاح المؤسسي والحوكمة:

ناقش التقرير عملية إصلاح منظمة العمل الدولية بهدف تحسين الكفاءة والفعالية في ظل القيود المالية، مع الحفاظ على مبادئ المنظمة وهيكلها الثلاثي. كما تم بحث تحديث آليات عمل مجلس الإدارة وتطوير أساليب إدارة الاجتماعات واتخاذ القرار .

2- العدالة الاجتماعية والعمل اللائق:

ركز التقرير على تعزيز العدالة الاجتماعية ودعم التحول من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، إضافة إلى تطوير سياسات الأجور والعمل اللائق وسلاسل الإمداد العالمية .

3- المساواة بين الجنسين ومكافحة العنف والتحرش:

استعرض التقرير نتائج خطة العمل الخاصة بالمساواة بين الجنسين 2022–2025، إلى جانب جهود تنفيذ استراتيجية القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل وتعزيز بيئة عمل آمنة وشاملة .

4- المعايير الدولية للعمل:

تناولت الوثيقة تطوير وتحديث معايير العمل الدولية، وتبسيط آليات التقارير الخاصة بالاتفاقيات المصادق عليها، ومراجعة الاتفاقيات القديمة لضمان مواكبتها للتغيرات الحديثة في عالم العمل .

5- القضايا الدولية والشكاوى المتعلقة بالدول:

تضمن التقرير متابعة عدد من الشكاوى والقضايا المتعلقة بتطبيق اتفاقيات العمل الدولية في دول مختلفة، من بينها:

- بيلاروس
- ميانمار
- فنزويلا
- بنغلاديش
- غواتيمالا
- نيكاراغوا
- السعودية
- تشيلي
- أوكرانيا وروسيا

وذلك في إطار آليات الرقابة والإشراف الخاصة بمنظمة العمل الدولية .

6- دعم فلسطين والأراضي العربية المحتلة:

خصص التقرير محورًا لبرنامج التعاون الإنمائي المعزز للأراضي العربية المحتلة، مع التركيز على دعم العمال وأصحاب العمل الفلسطينيين، وحشد التمويل اللازم لبرامج التشغيل والتنمية في فلسطين.

7- الجوانب المالية والإدارية:

ناقش التقرير تنفيذ برنامج وميزانية المنظمة، والتحديات المالية المحتملة، وإجراءات الرقابة والتدقيق، إضافة إلى استراتيجية الموارد البشرية للفترة 2026–2029 بهدف تطوير الكفاءات وتحسين بيئة العمل داخل المنظم.

2-1 بند تقرير المدير العام حول " مرحلة حاسمة: توظيف الذكاء الاصطناعي في سبيل تحقيق العمل اللائق ":

ملخص الوثيقة:

يتناول التقرير أثر **الذكاء الاصطناعي على عالم العمل**، ويؤكد أنه يمثل تحولًا جذريًا في كيفية تنظيم العمل، خلق القيمة، وإدارة العمال. ويبرز أن هذا التحول يحمل في آنٍ واحد فرصًا كبيرة لتحسين الإنتاجية والعمل اللائق، ومخاطر تتعلق بتدهور جودة العمل واتساع عدم المساواة. كما يشدد على أن نتائج هذا التحول **ليست حتمية**، بل تعتمد على السياسات والحوكمة وطريقة استخدام التكنولوجيا.

الهدف الرئيسي:

يهدف التقرير إلى:

- توضيح **كيفية توظيف الذكاء الاصطناعي لتحقيق العمل اللائق.**
- وتقديم إطار يساعد الدول وأطراف الإنتاج على:
  - تعظيم الفوائد الاقتصادية والاجتماعية.
  - الحد من المخاطر المرتبطة بالتكنولوجيا.
- مع التأكيد على ضرورة اعتماد **نهج يتمحور حول الإنسان** في إدارة هذا التحول.

أهم المحاور:

1- التحول التكنولوجي وتأثيره على العمل:

- الذكاء الاصطناعي امتداد لموجات التغيير التكنولوجي.
- سيؤدي إلى:
  - اختفاء وظائف.
  - ظهور وظائف جديدة.
  - تغيير طبيعة العمل.

2- تأثيره على أسواق العمل (عددًا وجودة):

- لا يقتصر التأثير على فقدان الوظائف.
- بل يشمل:

- إعادة توزيع المهام.
- تغيّر جودة العمل وظروفه.

3- مخاطر عدم المساواة:

- احتمال اتساع الفجوات:
  - بين الدول.
  - بين فئات العمال.
- بسبب اختلاف المهارات والوصول للتكنولوجيا

4- التحول المرتكز على الإنسان:

- ضرورة :
  - تطوير المهارات.
  - دعم التعلم المستمر.
  - حماية حقوق العمال.

5- الحوكمة والحوار الاجتماعي:

- أهمية وضع أطر تنظيمية لاستخدام الذكاء الاصطناعي.
- تعزيز الحوار بين :
  - الحكومات.
  - أصحاب العمل.
  - العمال.

6- رسم الطريق إلى الأمام:

- التركيز على:
  - حماية الحقوق الأساسية.
  - تقليص الفجوات الرقمية.
  - توجيه التكنولوجيا لخدمة العمل اللائق.

3-1 بند تقرير "وضع عمال الأراضي العربية المحتلة"، ملحق تقرير المدير العام

ملخص الوثيقة:

يتناول التقرير **أوضاع العمال في الأراضي العربية المحتلة، خاصة فلسطين**، في ظل الأوضاع السياسية والاقتصادية الصعبة.
ويركّز على تأثير الاحتلال على سوق العمل، من حيث:

- تدهور فرص العمل.
- ارتفاع البطالة.
- ضعف الأجور والحماية الاجتماعية.

كما يبرز أن تحقيق التعافي يتطلب **إعادة بناء الاقتصاد وخلق فرص عمل قائمة على العمل اللائق**، باعتباره أساسًا للكرامة الإنسانية والعدالة الاجتماعية.

الهدف الرئيسي:

يهدف التقرير إلى:

- تحليل **واقع سوق العمل في الأراضي المحتلة** في سياقه السياسي والاقتصادي.
- تحديد **أولويات التدخل لتحقيق التعافي وإعادة الإعمار**.
- التأكيد على أهمية:
  - العمل اللائق.
  - العدالة الاجتماعية.
  - دعم صمود العمال.

أهم المحاور:

1- تدهور أوضاع سوق العمل:

- ارتفاع معدلات البطالة.
- انتشار العمل غير المنظم.
- تراجع فرص التشغيل، خاصة في غزة.

2- تأثير الاحتلال على الاقتصاد والعمل:

- القيود على الحركة والتنقل.
- تدمير البنية التحتية وأماكن العمل.
- الاعتماد المتزايد على المساعدات الإنسانية.

3- ضعف تنمية المهارات والتعليم:

- تراجع فرص التعليم والتدريب.
- محدودية تطوير المهارات.
- تأثير ذلك على فرص العمل المستقبلية.

4- الفئات الأكثر تضررًا:

- الشباب.
- النساء.
- العمال في القطاعات الهشة.

5- أهمية العمل اللائق في التعافي:

- يُعتبر العمل اللائق:
  - أساس إعادة الإعمار.
  - عنصرًا لتحقيق الكرامة الإنسانية.
- ضرورة خلق وظائف منتجة ومستدامة.

6- التحديات الهيكلية طويلة الأمد:

- اقتصاد هش يعتمد على الخارج.
- ضعف المؤسسات.
- استمرار عدم الاستقرار.

7- أولويات المرحلة القادمة:

- دعم خلق فرص العمل.
- تعزيز الحماية الاجتماعية.
- الاستثمار في المهارات.
- تحسين إدارة سوق العمل.

4-1 بند " تنفيذ برنامج منظمة العمل الدولية للفترة 2024 – 2025 ":

ملخص الوثيقة:

الوثيقة تُظهر أن منظمة العمل الدولية حققت تقدمًا ملموسًـــا في تنفيذ برنامجها للفترة 2024–2025، رغم التحديات العالمية، مع تأكيد الحاجة إلى:

- مزيد من التمويل المستدام.
- تعزيز التعاون بين الدول.
- والاستمرار في التكيف مع التحولات السريعة في سوق العمل.

الهدف الرئيسي:

تقييم مدى تنفيذ البرامج والأنشطة التي اعتمدتها المنظمة، وقياس التقدم المحرز في تحقيق أهدافها، خاصة في مجال **العمل اللائق والعدالة الاجتماعية**.

أهم المحاور:

1. تنفيذ البرنامج والنتائج.
2. التحديات والصعوبات.
3. الأداء المالي.

الأولويات الاستراتيجية:

ركزت المنظمة على:

- تعزيز الحماية الاجتماعية.
- دعم الحوار الاجتماعي بين الحكومات وأصحاب العمل والعمال.
- مواكبة التحولات في عالم العمل مثل الاقتصاد الرقمي والمنصات.
- تعزيز المساواة بين الجنسين في سوق العمل.

التوجهات المستقبلية

- الدعوة إلى تحسين كفاءة البرامج وزيادة تأثيرها.
- تعزيز التعاون الدولي والشراكات.
- تطوير آليات متابعة وتقييم أكثر فعالية.

2- معلومات بشأن البرنامج والميزانية ومسائل أخرى:

2-1 بند " معلومات بشأن البرنامج والميزانية ومسائل أخرى ":

ملخص الوثيقة:

الوثيقة هي تقرير مالي/برنامجي يُعرض ضمن البند الثاني من جدول أعمال المؤتمر، وتركّز على:

- البرنامج والميزانية.
- المسائل المالية والإدارية المرتبطة بهما.

الهدف الرئيسي:

الوثيقة تُعد **مرجعًا ماليًا أساسيًا** للمؤتمر، وتهدف إلى:

- إطلاع الدول الأعضاء على الوضع المالي للمنظمة،
- دعم اتخاذ قرارات تتعلق بالميزانية،
- وضمان استدامة تنفيذ برامج منظمة العمل الدولية.

أهم المحاور:

1- البرنامج والميزانية.
2- الحالة المالية.
3- التحديات المالية.
4- قضايا إدارية وتنظيمية.
5- التوجهات المستقبلية.

3- تطبيق معايير العمل الدولية 2026:

3-1 تقرير لجنة الخبراء بشأن تطبيق الاتفاقيات والتوصيات:

الهدف الرئيسي:

تعد هذه الوثيقة من أهم تقارير الرقابة في منظمة العمل الدولية، حيث:

- توفّر تقييمًا شاملاً لمدى احترام المعايير الدولية للعمل،
- وتُبرز التحديات العملية التي تواجه الدول،
- مع تقديم توجيهات واضحة لتحسين الامتثال وتعزيز العمل اللائق عالميًا.

أهم المحاور:

1- تقييم تطبيق الاتفاقيات:

- استعراض مدى التزام الدول بالاتفاقيات التي صادقت عليها .

- تحليل التشريعات الوطنية ومدى توافقها مع المعايير الدولية .
- إبراز حالات التقدم وأمثلة على الممارسات الجيدة .

2- الملاحظات والملاحظات المباشرة:

- ملاحظات : (Observations) تُنشر حول القضايا المهمة أو المتكررة .
- طلبات مباشرة : (Direct requests) تُوجّه للدول لطلب معلومات أو توضيحات إضافية .

3- القضايا الرئيسية المتكررة:

يركّز التقرير على قضايا أساسية مثل:

- حرية تكوين الجمعيات والمفاوضة الجماعية.
- القضاء على العمل الجبري وعمل الأطفال.
- عدم التمييز في الاستخدام والمهنة.
- تفتيش العمل وإنفاذ التشريعات.

4- التحديات التي تواجه الدول:

- ضعف تنفيذ القوانين رغم وجودها .
- نقص القدرات المؤسسية (مثل أجهزة التفتيش) .
- تأثير الأزمات الاقتصادية والسياسية على الامتثال .
- فجوة بين التشريع والتطبيق العملي .

5- دور الحوار والتعاون:

- التأكيد على أهمية الحوار الاجتماعي بين الحكومات وأصحاب العمل والعمال .
- تشجيع التعاون الفني مع منظمة العمل الدولية لدعم الإصلاحات .

التوجهات العامة:

- تعزيز الامتثال الفعلي وليس فقط التشريعي .
- تحسين جودة التقارير المقدمة من الدول .

- دعم الدول النامية تقنيًا ومؤسسيًا .
- زيادة الشفافية والمتابعة المستمرة .

2-3 الدراسة العامة بشأن تطبيق الاتفاقيات والتوصيات الدولية للعمل:

الهدف الرئيسي:

- تقديم تقييم عالمي لكيفية تطبيق اتفاقيات وتوصيات مختارة .
- تحليل التشريعات والممارسات الوطنية ومقارنتها بالمعايير الدولية .
- تحديد الاتجاهات العامة والتحديات المشتركة .
- دعم الدول بتوجيهات عملية لتحسين الامتثال .

أهم المحاور:

- تحليل الأنظمة والسياسات .
- دراسة كيفية تنظيم الدول لمجالات محددة في سوق العمل (حسب موضوع الدراسة) .
- تقييم دور المؤسسات الوطنية في تنفيذ السياسات العمالية .
- إبراز العلاقة بين القانون والتطبيق الفعلي .

دور الإدارة والحكامة:

- التأكيد على أهمية وجود أنظمة فعالة لإدارة العمل (مثل التفتيش وخدمات التوظيف)
- **إبراز دور هذه الأنظمة في :**
  - تطبيق المعايير الدولية.
  - دعم النمو الاقتصادي.
  - تحقيق العدالة الاجتماعية

الحوار الاجتماعي:

- إبراز أهمية التعاون بين :
  - الحكومات

- أصحاب العمل
- العمال

- التأكيد على أن الحوار الاجتماعي عنصر أساسي في صياغة وتنفيذ السياسات .

التحديات العالمية:

- تأثير الأزمات (مثل جائحة كوفيد-19) على أنظمة العمل .
- صعوبة التكيف مع :
  - التحولات الاقتصادية
  - الرقمنة
  - أنماط العمل غير التقليدية
- تفاوت القدرات بين الدول في تطبيق المعايير .

الاتجاهات الحديثة:

- الحاجة إلى تحديث أنظمة العمل والإدارة .
- تعزيز الشفافية والحوكمة .
- التركيز على تعافٍ اقتصادي قائم على الإنسان (inclusive & sustainable recovery).

هيكل الدراسة:

1. الإطار المفاهيمي والقانوني.
2. تحليل الممارسات الوطنية.
3. دور المؤسسات والحوار الاجتماعي.
4. التحديات والآفاق المستقبلية.

البنود المدرجة على جدول الأعمال من قبل المؤتمر أو مجلس الإدارة:

1- المناقشة المتكررة حول الحوار الاجتماعي والثلاثية:

1-1 مواكبة التحول عبر الحوار الاجتماعي الشامل:

ملخص الوثيقة:

الوثيقة تتناول قضايا الحوكمة داخل منظمة العمل الدولية، بما يشمل:

- إدارة المنظمة
- آليات الرقابة والمساءلة
- كفاءة اتخاذ القرار
- الإصلاحات المؤسسية

وتهدف إلى دعم تحسين أداء المنظمة وتعزيز شفافيتها وفعاليتها.

الهدف الرئيسي:

- تعزيز حوكمة المنظمة بما يضمن الكفاءة والمساءلة .
- تحسين إدارة الموارد والبرامج .
- دعم دور المنظمة في تحقيق العمل اللائق والعدالة الاجتماعية .

أهم المحاور:

هيكل الحوكمة داخل المنظمة:

- توضيح دور :
  - مجلس الإدارة
  - المدير العام
  - أجهزة الرقابة الداخلية
- التأكيد على مبدأ الثلاثية (حكومات – أصحاب عمل – عمال) في اتخاذ القرار .

الرقابة والمساءلة:

- تعزيز آليات التدقيق الداخلي والرقابة لضمان الاستخدام السليم للموارد .
- دعم الشفافية في العمليات الإدارية والمالية .
- أهمية أنظمة إدارة المخاطر والامتثال .

التحديات المؤسسية:

- تعقيد الهيكل الإداري .
- الحاجة إلى تحسين سرعة اتخاذ القرار .
- ضغوط على الموارد مقابل تزايد الطلب على خدمات المنظمة .
- تفاوت قدرات التنفيذ بين البرامج والمكاتب .

الإصلاحات المقترحة:

- تحديث نظم الإدارة والحوكمة .
- تبسيط الإجراءات وتعزيز الكفاءة .
- تقوية دور أجهزة الرقابة والاستقلالية المؤسسية .
- تحسين التنسيق بين المقر والمكاتب الإقليمية .

الحوكمة في السياق العالمي:

- التأكيد على أن الحوكمة الجيدة شرط أساسي لتحقيق :
  - نمو اقتصادي مستدام
  - استقرار أسواق العمل
- ضعف الحوكمة عالميًا يخلق عدم يقين ويؤثر على الاستثمار والعمل

التوجهات المستقبلية:

- تعزيز المساءلة والشفافية داخل المنظمة .
- الاستثمار في بناء مؤسسات قوية وفعالة .
- دعم الحوار الاجتماعي كأداة للحوكمة الرشيدة .

- ضمان استدامة الإصلاحات وعدم تراجعها .

2- العمل اللائق في اقتصاد المنصات (وضع المعايير – المناقشة الثانية):

ملخص الوثيقة:

الوثيقة تمثل التقرير الخامس (3) ، وهو تقرير معياري (Standard-setting report) يتضمن:

- مشروع اتفاقية دولية
- ومشروع توصية مكملة

حول موضوع: العمل اللائق في اقتصاد المنصات الرقمية .(Platform Economy)

وهو مرحلة متقدمة من مناقشـــة معيار دولي جديد، ويُطلب من الدول تقديم ملاحظاتها قبل اعتماده النهائي.

يمكن الاطلاع على النص النهائي المقترح للاتفاقية الدولية ومشـروع التوصـية المكملة بعد إدخال التعديلات بناءً على ملاحظات الحكومات وأصحاب العمل والعمال من خلال " الرابط المباشر ".

الهدف الرئيسي:

- وضع معايير دولية جديدة لتنظيم العمل عبر المنصات الرقمية .
- ضمان حماية حقوق العمال في هذا القطاع المتنامي .
- تحقيق توازن بين :
  - الابتكار الاقتصادي
  - والحماية الاجتماعية

أهم المحاور:

1- نطاق التطبيق.

2- الحقوق الأساسية في العمل.

3- السلامة والصحة المهنية.

4- علاقة العمل (Classification).

5- الأجور وظروف العمل.

6- الخوارزميات والقرارات الآلية.

7- حماية البيانات والخصوصية.

8- الحماية الاجتماعية.

9- الفئات الهشة.

10- إنفاذ القوانين وتسوية النزاعات.

التوجه العام للتقرير:

- الاعتراف بأن اقتصاد المنصات :
  - يخلق فرص عمل ومرونة.
  - لكنه يطرح تحديات كبيرة لحقوق العمال.
- الهدف هو تنظيم هذا القطاع دون إعاقة الابتكار .

3- تعزيز الأجندة التحويلية للمساواة بين الجنسين في العمل (مناقشة عامة):

الهدف الرئيسي:

تستعرض الوثيقة واقع المساواة بين الجنسين في سوق العمل عالميًا، وتبرز التحديات المستمرة التي تعيق تحقيقها، رغم التقدم المحرز. وتؤكد أن الجهود الحالية غير كافية، مما يستدعي تبني نهج تحويلي يعالج الجذور الهيكلية للتمييز، بما في ذلك القوالب النمطية الاجتماعية وتوزيع أدوار الرعاية. كما تركز على مجموعة من الأولويات مثل سد فجوة الأجور، تحسين الحماية الاجتماعية، القضاء على العنف في العمل، وتعزيز مشاركة النساء في صنع القرار. ويشدد التقرير على أهمية التعاون بين الحكومات وأصحاب العمل والعمال لتحقيق تقدم ملموس نحو المساواة في عالم العمل.

المحاور الأساسية:

1- الفجوات بين الجنسين في سوق العمل.

2- تركّز النساء في وظائف أقل أجراً وأكثر هشاشة.

3- العمل غير المأجور ورعاية الأسرة.

4- التمييز والعوائق الهيكلية.

5- الاقتصاد غير الرسمي والحماية الاجتماعية.

6- التحول الرقمي وسوق العمل.

7- السياسات التحويلية المقترحة.

8- دور الحوار الاجتماعي.

4- سحب اتفاقية معايير العمل (الأقاليم التابعة)، 1947 (رقم 83):

الهدف الرئيسي:

تتناول الوثيقة مسألة سحب اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 83 لعام 1947 المتعلقة بمعايير العمل في الأقاليم غير الحضرية، وذلك في إطار عملية مستمرة لمراجعة وتحديث معايير العمل الدولية. وتوضح أن هذه الاتفاقية أصبحت متجاوزة بسبب التغيرات السياسية والقانونية العالمية، خاصة انتهاء الحقبة الاستعمارية وتطور الأنظمة الوطنية. كما تؤكد الوثيقة أن سحب الاتفاقيات التي لم تعد ذات صلة يسهم في تعزيز وضوح وفعالية نظام المعايير الدولية للعمل، الذي يهدف منذ إنشائه إلى ضمان العمل اللائق في ظروف من الحرية والمساواة والكرامة . ويُعرض هذا المقترح على مؤتمر العمل الدولي لاتخاذ قرار بشأنه ضمن آليات الحوكمة الخاصة بالمنظمة .

المحاور الأساسية:

- مراجعة مدى ملاءمة بعض اتفاقيات العمل الدولية القديمة.
- تقييم اتفاقية رقم 83 الخاصة بالأقاليم غير الحضرية.
- تطور السياق الدولي وإنهاء النظم الاستعمارية التي بُنيت عليها الاتفاقية.
- الحاجة إلى تبسيط وتحديث معايير العمل الدولية.
- دور مؤتمر العمل الدولي في اعتماد أو سحب الاتفاقيات.
- الحفاظ على اتساق ومصداقية نظام معايير العمل الدولية.

يمكن الإطلاع على الوثائق الخاصة بهذا الموضوع من خلال الضغط على الروابط الالكترونية التالية:

- التقرير السابع (1)
- التقرير السابع (2)

***

جامعة الدول العربية

منظمة العمل العربية

ARAB LABOR ORGANIZATION

1965

مؤتمر العمل الدولي - الدورة 114

جنيف، 1 - 12 يونيو / حزيران 2026